

# سياسة الاشتباه في عمليات غسل الأموال وتمول الإرهاب

جمعية أبارق للخدمات الإنسانية حلة محيش



#### مقدمة

تُعتبر سياسـة مؤشـرات الاشـتباه بعمليات غسـل الأمـوال وجـرائـم تمـويـل الإرهاب إحـدى الركائز الأساسية التى تعتمد عليها **جمعية أبارق للخدمات الإنسانية** لضمان الامتثال للتشريعات السعودية. تتماشى هذه السياسة مع نظام مكافحة غسل الأموال الصادر بالمرسوم الملكي مرسوم ملكي رقم (م/20) وتاريخ 5/2/1439هـ، 5هـ ونظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله الصادر بمرسوم ملكى رقم (م 21) بتاريخ 12/2/1439 هـ.

#### النطاق

تُحدد هذه السياسة المسؤوليات لجميع العاملين فى الجمعية والمتعاقدين معها لضمان الامتثال الكامل لمتطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وتطبيق المعايير اللازمة لحماية الجمعية من التورط في أي أنشطة مشبوهة.

#### • البيان

تشمل السياسة مؤشرات يمكن أن تدل على احتمالية ارتباط الأنشطة المالية بعمليات غسـل الأموال أو تمويل الإرهاب. وفيما يلي المؤشـرات المحدثة والمتعلقة بالتبرعات والأنشطة الخيرية:

## مؤشرات الاشتباه المتعلقة بالتبرعات والأنشطة الخيرية:

# التبرعات الكبيرة المفاجئة:


تلقى تبرعات كبيرة ومفاجئة من جهات أو أفراد غير معروفين للجمعية، خاصة إذا كانت لا تتناسب مع الوضع المالى أو التاريخ التبرعى المعروف للمتبرع.

## التبرعات النقدية المتكررة:

تقديم المتبرعين تبرعات نقدية بشكل متكرر وبدون مبرر منطقى، أو رفضهم استخدام الطرق الآمنة والمعتادة للتحويلات المالية مثل التحويلات البنكية.

## طلبات تخصيص تبرعات لأهداف غير محددة:

طلب المتبرعين تخصيص تبرعاتهم لمشاريع أو أنشطة غير محددة أو واضحة، أو رفضهم إعطاء توضيحات عن أهداف تبرعاتهم.







## أنشطة خيرية غير تقليدية:

تنفيذ أنشطة أو مشاريع خبرية غير تقليدية أو لا تتماشى مع أهداف الحمعية المعتادة، مما يثير الشكوك حول الأهداف الحقيقية لهذه الأنشطة.

#### تىرعات مشروطة:

تقديم تبرعات مشروطة بتنفيذ مشاريع أو توجيه الأموال إلى جهات أو أفراد محددين قد لا يكون لهم صلة واضحة بأهداف الحمعية.

## تحویلات مالیة دولیة غیر مبررة:

تلقى تحويلات مالية دولية من دول معروفة بضعف الأنظمة المالية أو التى تعتبر مصادر عالية المخاطر فى مجال غسـل الأموال وتمويل الإرهاب، خاصة إذا كانت الأموال موجهة لمشاريع غير واضحة أو غير مرتبطة بنشاط الجمعية.

## • تكرار إلغاء أو تعديل التبرعات:

قبام المتبرعين بتكرار طلبات إلغاء أو تعديل التبرعات بعد تقديمها، دون مبررات منطقية، أو رغبتهم فى استرداد الأموال بشكل غير معتاد.

الاهتمام المفرط بسرية التبرعات:

إصرار المتبرعين على إخفاء هويتهم بشكل مبالغ فيه، أو رفضهم تقديم أى معلومات إضافية عن مصدر الأموال أو الغرض من التبرع.

## استخدام أسماء مستعارة أو كيانات غير معروفة:

تلقى تبرعات أو طلبات دعم من كيانات أو أفراد يستخدمون أسماء مستعارة أو غير معروفة، أو من جهات لا توجد لها سمعة واضحة فى القطاع الخيرى.

#### التحويلات المعقدة بين المشاريع:

قيام المستفيدين أو الشركاء بطلب تحويل الأموال بين مشاريع متعددة دون سبب واضح، أو بشكل يزيد من تعقيد تتبع مسار الأموال.



## مؤشرات الاشتباه المتعلقة بالمستفيدين من الخدمات:

## • طلبات المساعدة المتكررة من نفس الشخص:

تكرار طلبات المساعدة من نفس الشخص أو أفراد مرتبطين به في فترة زمنية قصيرة، مع استخدام حجج غير منطقية أو غير موثوقة.

## • الاستفادة من خدمات متعددة بدون توثيق:

محاولة المستفيدين الحصول على خدمات متعددة من الجمعية دون تقديم الوثائق المطلوبة أو بمحاولة تقديم وثائق مشبوهة أو غير صحيحة.

## • رفض المشاركة فى عمليات التحقق:

رفض المستفيدين أو ترددهم فى المشاركة فى عمليات التحقق من هويتهم أو مصادر دخلهم، خاصة إذا كان من المعروف أنهم قد يحتاجون إلى هذه الخدمات.

## • المطالبات المفاجئة بالمساعدة:

تلقى مطالبات مفاحئة للحصول على مساعدات كبيرة دون ميررات واضحة أو توثيق كافي، خاصةً إذا كانت مرتبطة بأزمات أو كوارث لم يتم التحقق من صحتها.


## • الاستفادة الجماعية غير المبررة:

ظهور مجموعة من المستفيدين الجدد بشكل متزامن ومفاجئ، دون أن يكون هناك تفسير واضح أو رابط اجتماعى أو جغرافى يبرر هذا الارتباط.

## ❖ المسؤوليات:

تُطبق هذه السياسة على جميع العاملين في الجمعية وأي شخص يعمل تحت إشرافها. يجب على كل موظف الاطلاع على النَّظام الجديد لمكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية، وكذلك هذه السياسة، والإلعام الكامل بها. يُطلب من الموظفين التوقيع على التزامهم بتنفيذ هذه الأحكام بدقة عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية.

كما تلتزم الجمعية بنشر الوعى حول هذه السياسات والتأكد من أن جميع الإدارات والأقسام مطلعة على المستجدات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وعند التعاقد مع متعاونين أو متبرعين، تحرص الجمعية على التأكد من التزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.







• اعتماد مجلس الإدارة تم اعتماد سياسة إدارة المتطوعين بالجمعية في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته رقم 2025/01/26 المنعقدة بتاريخ 2025/01/26م.

رئيس عجلس الإدارة أحمد جعفر علي اليوسف

